

سلسلة الهدى والنور }37} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

وفي ذهني ان الامام احمد رحمة الله رواه من طريق عبدالرزاق قال حدثنا سفيان قال حدثنا عاصم عن ابيه عن وائل ابن حجر وذكر شيئا من صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

ثم ذكر السجود الاول ولما رفع رأسه جالسا بين السجدين ذكر الاشارة ثم سجد فهذا الاجتهاد اذا نظر اليه مفصولا عن الرواية الاخرى ان غاش الانكلوريد قيل انه اسناد صحيح - [00:00:23](#)

ولكن حينما يتبع الباحث الطرق كلها عن عاصم عليه السلام يجب فارقا كبيرا بين عاصم حيث ان كلها اتفقت على ذكر الاشارة في التشهد دون التعرض للإشارة بين السجدين بينما هذه الرواية التي روی الامام احمد عن عبد الرزاق عن الحكم عن عاصي ذكرت الاشارة بين - [00:00:48](#)

اليتيم دون الاشارة وهذا هو المخالفة لهذا هو الشذوذ ويمكن ان يدخل في باب المقبول من الحديث. لانه انقلب الامر عليه قبل ان يذكر الاشارة التشهد الواقع ان ان الامن كما يقول علماء الحديث حدثت علوم الحديث هو معرفة عدده. وهذا الحديث - [00:01:25](#) هو يمكن ان يلحق به الحديث الاول ما قال الكبير بين جباريهما الاول ليس صريحا كما بعد الركوع بينما هذا الثاني صريح للإشارة من السيدتين تراك يمكن دفعه ان اصر عهد ما على الاستئجار به على النفع يمكن له بمخالفة - [00:01:59](#)

لانه لم يذكر الوضع في القيام الاول كما فعل هذا الله بالاخر حينما ذكر الاشارة بين السجدين ولم نعم هاتوا ما عندكم. الظهر والعصر وجدنا الامام تركنا معه الوقوف في قيام الصلاة. وكانت معه الوقوف والقيام. ايوة. القيام والصلوة - [00:02:30](#) الفاتحة الى ووسع الامام ولما يستطيع المقتدي او لا ما يذكر المفرد قد انتهى من قراءة الاخرة يقرأ منها ما غالب على ظنه ان الامام سوف لا يرفع رأسه مرفوع وانما هو سيساركه - [00:03:03](#)

ونظام المقتدي بأنه من استطاعته ان يقرأ الفاتحة كلها ثم يشارك الامام اتم. والا قرأ بالمقدار الذي لا يساوي فيه على نفسه ادراك الامام وهذا طبعا ليس فيه نص لكن فيه تفقه - [00:03:44](#)

لانه بلا شك ان الذي ادرك شيئا من الفاتحة هو خير من ذاك الذي ادرك الامام رافعا وكبر تكبيرة الاحرام ثم تكبيرة الركوع. هذا فاذا كان ثبت وهو ثابت للسنة - [00:04:09](#)

ان ندرك الركوع مدرك للركعة الفاتحة النبي اولا آآكنت قد خرجمت من الحديث بان ندرك الركوع وندرك للركعة احاديث صحيحة ويغنى البلد الثالث والحديث يعرض المشتغلون بهذه الاحاديث من سنن ابي داود واسناده في سنن ابي داود رجل ضعيف - [00:04:32](#)

لكنه في سنن الالية الكبرى بأسناد ليست فيه ذلك الله ويمكن ان يمكن لكن هذا مع الاهتمام. وذلك بان الامام البيهقي روی بأسناد صحيح عن عبد العزيز وعليكم السلام عن عبدالعزيز ابن رقية. عن رجل من الانصار - [00:05:19](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الامام وهو رافع وارکعوا واعتدوا بالركعة فهي اتيت امام وهو ساجد فاسجدوا ولا تعتدوا برفعه. عبدالعزيز بن ربيع تابع وهو ثقة برجال الشيفيين - [00:05:51](#)

لا خلاف في ذلك بينهم. يقول عن رجل من الانصار هذا الرجل من الانصار ان كان صحابيا والسنن لانها من رواية هادي عن صحابي

لكن ليست في السندي والتوصير بانه لذلك قلت - 00:06:15

يعتمد ان يكون صحيحا. وهذا الاحتمال يأتي من هذا الذي لا ينشره. هذا رجل من الانصار ان كان صحابيا كان سند صحيح وان كان تابعيا كان ملسا. لكن مثل هذا يوم له قدره. وله وزن عند الائمة - 00:06:35

لما؟ لانه لا يفترض انه يكون هذا ان لم يكن صحابيا هكذا اه عالجنا وهوية استاذ الحديث في سنن أبي داود ثم زالت اشكالها وطاح الاحتمال وثبت لدينا ان رجل - 00:06:56

وهو صحابي لأنني وجدت الحديث بالسند الصحيح في مشاعر عن الامام احمد واسقاط المظاهرين مخطوطة قديمة جدا ربما يعود تأريخها الى القرن الثالث محفوظة في المكتبة الظاهرية يروي المروزي بالسند الصحيح من طريق عبدالعزيز بن رفيع قال حدثني

رجل من الانصار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:07:23

اطاع الانسان والتردد الذي كنا نتردد في تفسير الحديث واتصل الاستاذ بذلك بان الصحابة عند اهل السنة والوالدون ولا يضر جهد

صحابي فكان هذا السند الصحيح كافيا لاثبات ان مناظر تأينا راصعا فقد صدرت الركعة ويعتبر - 00:07:57

بالتنسيق بين الاحاديث يعتبر مؤسسا لعموم قوله عليه السلام لا صلاة ليقيم من يقرأ الصلاة طريق آآ الامام في سننه. ومن روایته عن

ابي هريرة ان دعم احدهما بالآخر لا سيما اسناده ابي داود الذي فيه ذات النيل - 00:08:24

يتقوى من الفقه بأسناد الذي هو صحيح في ذاته هذا جواب ما سألت ان من ادرك وراء الامام شيئا من الفاتحة ثم ادرك الامام راكعا فقد صحت صلاته سيدنا اقوال نوعا - 00:08:57

وحتى لولا مخالفة لنصوص عديدة كثيرا منها قوله عليه السلام انما جعل الامام ليثنى به فلا تختلفوا عليه ومنها يعقوب عليه السلام في حديث انس المالك انما جعل الايمان ليؤتم به فاذا كبر فكبروا - 00:09:21

واذا رکع فارکعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلی قائم فصلوا قیاما واذا صلی جالسا یصبر الذنوب اجمعین. لا یجوز للمؤمن ان - 00:10:03

الامام حتى لو صلی الامام جالسا لمرض الم به. علما بان القيام وفي الصحيح السليم رکنه اذا اركان الصلاة من اركان الصلاة لا تساقه الخواص الا بها. فنحن نجد في هذا الحديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:10:22

قد اسقط هذا الرکن وعن جميع المرسلين السليمين من خلفه لكي يشارکوه في هيئته ولا يخالفوه في صورة صلاته فكيف بطعمة الانسان الذي يصلی ؟ خلف الامام بانه لم يستطع ان يقرأ الفاتحة يقول هذا رکن وقيام - 00:10:45

ويسقطه عليه السلام من تحقيق المتابعة كذلك هنا في المسألة التي كنا فيها يقرأ من اتنى ما يستطيع ولا يفوت متابعة الامام لانه يقع في مخالفة اخرى. وهنا حينما يقرأ ما - 00:11:08

ويشارك الامام في الواقع لم يطالب شيئا على النحو الذي سبق باسمه من ان مدرك الرسوم مدرك للواقعية الحديث الذي ذكرته اتفا وانما جاء الامام به الى ان قال واذا صلی قائم يصلی قيام - 00:11:27

صلی جالسا او قائم يصلی جلوسا او طعام في ماله. بس يا شيخ يقولون انه كان منسوبا بالفعل صرف اخر حياته. نعم ماشي ؟ الحديث الذي نعم. هذا فعلا يقوله بعض العلماء - 00:11:47

فانه لا ينهى الدليل على صحته ذلك لان القلب لا يلتصق بالفعل القول دائم اقوى من الفعل ولهذا آآ يقول علماء الاصول انه اذا تعارض

نصار صحيح ان احدهما من فعله عليه السلام والآخر من قوله ولم يمكن توقيع وجه التوفيق بينهما - 00:12:07

سير الى الارض. وترك الفعل لانه يحتمل وجوها منها ان يكون ذلك لعذر او ان يكون ما جاء في القول في الحديث القولي ان يكون ذلك خصوصيا خصوصا الرجل وافعاله عليه السلام يعتبرها ويحيط بها من الاحتمالات ما لا يحيط به القوم لان قوله - 00:12:43

عليه السلام تشريع عام لامة وهذا اذا ثبت ان الفعل كان متاخرا عن القول. واذا لم يثبت ذلك ففيها ان يمكن نسخ القول بالفعل وهناك شيء اخر لا يمكن نصف قول بفعل لتأخر فعله عليه السلام عن قوله ما دام - 00:13:11

ذلك الكون معلم بعلة لا تقبل النسخ قوله من الشباب السابق البكر واذا صلی جالسا فصلوا بهم اجمعين. جاء تعبيده في صحيح

مسلم روايات جابر بن عبد الله الانصاري ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان راكبا يوما ضارته فجحشت به - [00:13:44](#)

واصيب في اكحله فحضرت صلاة الظهر فصلى جالسا وصلى الناس الاوفياء فاشار اليهم اجلس ثم قال عليه السلام بعد ان فرع صلاته ان كدم انفا تفعلون فعل فارس لعظمائها يقومون على رؤوسهم ابل انها جعلت من الخلفين الى نهايته واذا صلى جالسا يصلى -

[00:14:12](#)

في هذا الحديث فائدة هامة وهي ان امر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. انما اما قائمين خلفه والمهتدين به ان يجلسوا - [00:14:46](#)

لادخال هذه الظاهرة الوثنية التي تظهر من ضعف ثقافة الملوك والمشركين علما ان محمد كبيرا جدا بين تلك الظاهرة وبين هذه الهيئة التي وقعت للصحابة خلف النبي صلى الله عليه - [00:15:16](#)

وذلك امر واضح هذا اليهين ان شاء الله. لكن لا بأس من التذكير به كسرى وامثاله من الجباره دون ما يجلسون ويقوم الوزراء والعظماء من حوله قياما طلبا لتعظيمه. واولئك يقولون من حوله تحقيقا لنظرته - [00:15:39](#)

بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس مقضا وهو الذي انزل الله عليه قوله عز وجل وقوموا له قانتين ما هو اول العالمين بفرضية القيام لكن لا يكلف الله نفسا الا وسعها فهو اذا جلس مضطرا - [00:16:06](#)

ظلوا جيوش كسرى وانذارهم. اما الصحابة ايضا قاموا الفاروق. تحقيقا لله السابقة. وقوموا ما قاموا ولا يخطر في باب احدهم وخاصة في الصلاة ان يكون تعظيمها لرسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو - [00:16:29](#)

وقام لله رب العالمين. ما كان ليخطر في بالهم ان يقوموا له عليه السلام خارج الصلاة. فكيف بهم يقومون في وسط الصلاة وهم يعلمون كما حدثنا خادمه انس بن مالك رضي الله عنه في حديثه - [00:16:49](#)

الصحيح والمروي في الادب المفرد للمام البخاري وسنن الثوم بالسند الصحيح على شرط مسلم عن انس النبي قال ما كان شخص احب اليه من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وكان رواية ما كان - [00:17:09](#)

تحصل احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤية وكانوا لا يكونون له بما يعلمون من كراهة لماذا؟ اذا دخل المجلس كانوا من ادبه عليه السلام وخلقه وتواضعه المعروف انه يجلس حيث انتهى به المجلس. فلا يقول له احد. لماذا؟ لأن - [00:17:29](#)

انهم لا يعذبونه لتعجلوه وتأخرتهم في نص القرآن الكريم. فهم اشد الناس تعظيمها لنبيهم وعرف الناس جميعا بقدره عليه السلام لكن في حدود ما شرع الله لانه عليه السلام رياهم وادبهم - [00:17:53](#)

قال خير تأديب يمكن ان يزول على وجه الارض. اذا كان هؤلاء الصحابة لا يخطر في بالهم ان يقوموا له تعظيمها ودخل عليهم المسجد ليس في صلاة في بال احدهم ان يقوم خلف النبي وهو يصلى جالسا وهو قائم تعظيمها له - [00:18:13](#)

ما هذه الفارقة بين هذه الصورة من النبي والصحابة؟ وتلك السورة من قصة واصحابه مع ذلك قال لهم ان شئتم انفا تفعلون فعل فارس لعظمائها يقومون على رؤوسهم. وهذا الحديث - [00:18:33](#)

يدلنا على شيء هام اه نرى كثيرا من شباب المسلمين وفيهم بعض طلبة العلم انهم يتوهمن ان التشبه المحظور والممنوع في الشرع هو الذي تقصد المسلمين التشبه بالكافر نشأ التشبه هي ظاهرة - [00:18:52](#)

صورة لا ينذر فيها الى ما في قلبي هذا مثل حبك وانما الى عمله واكبر دليل على ذلك. ما نحن الان في سببه هم في الصلاة ان يعظم الرسول يوم القيمة مع ذلك قال لهم ان كدم انفا تفعلون فعلا - [00:19:18](#)

بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم هل يجوز لهم ان يقوموا بعد ذلك القى الرسول عليه السلام اذا مرض وصلى جالسا لا يقبلون ذلك لذلك قال اذا صلى قائمون فصلوا الخيانة اذا صلى جالسا فصلوا جلوس العلمين - [00:19:38](#)

شاهد ان هذا حصن معلم بعلمه يمكن نشر حصن نافذة نصف حكم معلم بعلمه وهذه العلة مستمرة الى يوم القيمة. وهذا من هذا القبيل. لذلك ان ثبت ان - [00:20:00](#)

صلاة النبي صلى الله عليه واله وسلم في مرض موته الحقيقة في احاديث هذه الصلاة جواب كثير جدا يعترف به انا بعمل حديث اه

من في بعض الروايات الصحيحة سببا - 00:20:22

ان الامام كان هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه والنبي كان يصلي خلفه. هذا في اخر صلاة وصلناها. وفي رواية اخرى ايضا صحيحة ان الامام كان الرسول عليه السلام - 00:20:41

وان ابا بكر كان يسمع تكبيره من كان خلفه ما هذا الاكترات ان سلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اماما وان الناس صلوا خلفه للرأي فهناك جوابات الجواب الاول مروي عن الامام احمد - 00:20:56

توفيقا بين هذه الحادثة وبين حديث صلوا جلوسا اجمعين وعلى التوفيق قائم على اساس ان هذه الحادثة صلاة الرسول عن الشباب جالسا للناس قد اوقيان كانت بعد قوله صلوا فاجمعين - 00:21:24

يقول احمد امام السنة التوفيق بين الحدثين الحديث القومي اذا ابتدأ الامام صلاته جالسا على الناس ان يصلوا جيوشا معه. اما اذا اتبع الصلاة قائما ثم عرض له عرض الى الجلوس والخروج فلا مانع ان يظل الناس القديمة حظه قياما - 00:21:47

التوفيق الثاني وصفته من شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله هذه اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اصحاب الجحيم. قال لا يمكن نسف الحديث لهذا بهذه الحادثة ان ثبت انها كانت بعض الحديث - 00:22:16

وانما يجمع بينهما احد من وجده ذكر الاول والآخر ان الحديث يبين ان الامر ليس بوجوب. انما هو الاستحباب واذا كان الامر جاز فعله وجاز تركه اما النشر الالغاء كما تقول بعض المذاهب انه لا يجوز لا تجوز السليم - 00:22:41

الصحيح الدنيا رواه الامام جالسا فهذا لا سبيل الا لقومه هذا كلام كبير ثم وجدت في كتاب اسحاق احمد ابن حجر العسقلاني. رواية مرسلة ما اذكر الان لان العهد بعيد. اما - 00:23:08

لكن هو احد رجلين اما عطاء واما طاووس بالسند الصحيح عنه بن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا صلوا البيوت اجمعين في صلاته في مرض وفيه - 00:23:30

هو ما يروى ان الرسول صلى جالسا الناس حقا هذا ما عم في البلد من التحدث حول هذه المسألة تفضل قراءة ثلاث مرات والاحاديث الواردة الثالثة نقول ان مثلا هي انواع - 00:23:49

قسم منها ليس مخصصا بصلة من صلاة الفجر وبعضها مقيد لصلاة الفجر وصلاة المغرب الرواية الثالثة نفس التهليلات العشر هذه بعد المغرب وبعد الحجر في رواية فهرد بها شهر من اوشك معرفة الضعف - 00:24:22

اذ ذكر ايضا صلاة العصر اما قراءة اية الكرسي اما قراءة المعمودات هذه لها تختص في صلاة من الصلوات الخمس نعم بعد العصر يبدأ المساء نعم الى ما ادرى اذا الله اعلم - 00:24:52

بعد انه هلل عشر مرات قبل ان تثنى الليل وذكرت انها حديث آآ من فضل الضعيف. ذكرت ان له فرق يتقوى بها يعني مثلا المسلم يقول انا هاخدها بعد العصر مسلا فيها ثلاث مرات اما ثلاث سنوات مرة واحدة والعصر ولا بعد المغرب - 00:25:32

لغة امام العصر ايه المعجزات حقوقها ثلاثة او اثنين يدخل في المواهب بالنسبة لي يعني وهذا بعض اهل العلم للشخص هذا اذا كان لا يوجد للشخص الاية القادمة بنونا ماذا - 00:26:21

الحديث بلفظك غير صحيح وانما الصحيح بلفظ الصحيح وهو صحيح البخاري عودوا الى سيدكم فاقول مرة اخرى انت معشر العرب من السهل ان تفرقوا بينكم لفلان وقم الى فلان اما العازل بحاجة الى ان يعلموا هذا الفرق الى فلان وقم بفلان - 00:27:06

ثم النقاط على الحضور في رواية الامام احمد توبوا الى سيدكم فانجدوه ولذلك فلا يجوز الاستدلال بهذا الحديث وحرر هذا الحديث في موضوع قيام اهل العلم. لأن اانا نكون حين ذاك تعديننا على صاحب الحديث - 00:27:48

على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ونشدنا اليه من النعم ما لم يصبني اما اذا اخوه من سيدكم فقد ارسلنا اليه لندن لم يقله والنبي قوموا الى سيدكم هكذا الحديث في صحيح البخاري - 00:28:14

باسناده الصحيح على ابن سعيد الخدري الامام احمد روى قصةبني قريظة لسعد ابن معاذ ومزيد للحكم وهو جريح روى الامام احمد هذه قصة اكمل وبلفظ توبوا الى سيدكم فانزلوه - 00:28:32

اذا الامر هنا للقيام الى سعد معاذ وليس له معلن لعدة مناطق وانه كان راكبا على دافته ومصابة فامر اصحابه وقومه الانصار ان يقمووا الى سيدهم ويساعدوه على الفجور.ليس لهذا الحديث - 00:28:54

على اطلاقا بموضع وخلافه ان يشرع الصيام لاهل العلم والفضل والعدل انه اخر فقط ابدا.نعم.الصلة ولا اذا صل خلف الصف وحده معذورا لا يعید الصلاة اما اذا صل خلف الصف مهملا - 00:29:21

تطبيق الشرعي وهو من ضمن الاوصات الذي لا يدرى وكان يستطيع بذلك فلم يفعل وهنا صلاة باطلة وعليه اعادة لا انا ابشرك انك اليوم تستطيع ان تدخل انت وانا - 00:29:57

يعني دخل كل الموت كنعتقد انه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.كيف حالك فضيلة الشيخ؟الله يبارك فيك.الله يبارك فيك.امين آآ سؤالي لفضيلتكم آآ نعم قانون ذو شقين.الاول هل ترجيح بعض المحدثين وقف حديث ما - 00:30:29

يتم بمقتضاه تكون لديهم كالملائكة التي يعرفون بها كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غيره واسمح لي ان اذكر مثلا تتفضلون بالتطبيق عليه آآ ليس ترجح الامر به يعني هو مثلا حديث ابي ايوب رضي الله عنه ان رسول الله - 00:31:16

صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق على كل مسلم من احب ان يوتر بخمس فليقدر ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل.من احب ان يوتر بواحدة فليفعل رواه الاربعة الا الترمذى - 00:31:34

وصححه ابن حبان ورجح النسائي درسه وابو حاتم الذهلي والبراطمي والبيهقي في العلاج.نعم هل ترجيح الوقت يتم بمقتضاه؟ام ان هناك اسبابا اخرى يعتمدون عليها؟ويمكن للممارسين الذين في الحديث - 00:31:46

ان يحصلوا هذا الشرف او هذه المنزلة والشق الثاني اهذهب بعض العلماء في حمل قول النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الامور انها واجبة ذهبوا آآ في حملها على ظاهر الكلمة وانها تكون واجبة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون النبي صلى الله عليه وسلم افصح الخلق - 00:32:04

وانصح الخلق ويخاطبهم بما يعرفون وقرأته للصناعي رحمه الله تبارك وتعالى انه قال انما يذكر الوجوب في بعض الاحاديث لتأكيد سمية الامر الذي يقول عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه واجب - 00:32:30

كما في غسل الجمعة لقوله صلى الله عليه وسلم وغسل الجمعة واجب على كل محترف فارجو ان تتفضلو بشرح الامر الاول فيما يتعلق بترجح الوقت ثم بيان الصحيح في مسألة قول النبي صلى الله عليه وسلم في امر من الامور - 00:32:48
ما هو اش فيما يتعلق بالامر الاول لا تعرف ان شاء الله جميما وانت طلبة العلم ان ترجح رواية على اخرى له قواعد وله مواهب ذكرها علماء اسرائيل في الصحيحين وهذا هو السبيل - 00:33:05

الذى لا سبيل اخر يمكن التحكم اليه لترجيع قول على قوله اه توجيه المرسل هذا المتصل او الذهن موقوف او المرفوع وهذا مرجعه كما الى الطرق والرواية فاذا جاء مثلا الحديث مرسلا من طريق ثقة - 00:33:31

وجاء موصولا من طريق فئة اخر لابد من النظر والمقابلة بين الثقتين فمن كان اقرب من الاخر رجحت روايته فورا كانت الموصولة او المرسلة سواء كانت موقوفة او مرفوعة كذلك اذا كان الراوى فردا - 00:34:03

وثقة واورث للرواية الاخرين رجحت رواته في رواية هؤلاء الاخرين على ذلك الثقة سواء كان كما قلنا الوصول او الارشاد او الرق او الرفظ لكن هذه القاعدة وهي التي لا نجد غيرها في ان الحديث - 00:34:28

يشد عنها بعض العلماء الكبار من ائمة الجهد والتعذيب بما يبدو لنا حينما نطبق هذا المصطلح وهذه القواعد قد يتراجح عندها خلاف ما قال قائلهم وانما يكون ذلك بسبب لسبعين - 00:34:56

اما ان يكون انه حكم في حدود ما وقف عليه من الروايات واعمل من الترجيح بينها او انه قدح في نفسه شيء هذا الذي قدح فيه لا يمكن ضبطه وانما يسلم له ذلك لانه - 00:35:17

الذين اه انه انا اذا وجدنا نحن حديثنا وسكتنا عليه القواعد فترجح عندنا الوصول فوجدنا مثلا مثل ابن ابي حاتم او الامام الدارقطني قد رجح الارشاد فنحن مكلفو في هذه الحالة - 00:35:37

ان نثبت القواعد فاذا سألنا القواعد على اتباع قول هذا الامام فعم وكان ذلك دورا على النور وان لم تساعدنا فوائد الا على مخالفتهم
ولابد لنا من المخالفة ولهم حكمهم الخاص - [00:36:03](#)

ونلتة اليه ونحن نعلم وكثير من الامثلة اولا ومن بعض كلماته ثانيا ان هناك امورا لا يمكن ان يشترك فيها جميع العلماء في علم
ال الحديث فاما علي بن النبي لما سئل ليس تعرف الحديث الصحيح - [00:36:21](#)

من غيره قال ارأيت كيف يبين السليم من الدين يا مغشوش ومجرد انه في نظرة يتميز له السليم من غير المغشوش ومعنى هذا ان
هناك ملاحظات خاصة عن حدث هؤلاء الائمة بها وعليكم السلام - [00:36:49](#)

لكن انا المسائل الفقهية التي يذهب اليها بعض الناس ثم يأتيانا نحن الحديث مخالفة لاجتهادهم فندع لهم اجتهادهم ونتبع نحن النص
الذي امرنا به فهذا معناه انا اعذرنا الله باتباعنا بالمشي وعذرناهم في اجتهادهم لأن له مسلكا ولو مأخذ او خفي علينا - [00:37:19](#)
ويعجبني بهذه المناسبة ما كت قرأته قدما في ترجمة احد آباء تلامذتي ابي يوسف الفينيين الامام ابي حنيفة رحمة الله الا وهو عاصم
المنحي لأن هذا رجل قابض من القلائل من علماء الحنفية - [00:37:56](#)

الذى خالق ائمته وخالف اصحابه ليمنعهم وكان يرفع يديه في الرکوع ورفع منه قيل له ليس هذا ليس قال ان الله تبارك وتعالى يكلف
كل انسان بما وصل اليه من علم - [00:38:21](#)

وما من باب ما عنده من عقل وفهم ويوم نلاقاه سوف لا يحاسبني على فهم الامام الخداني والامام الخزاني يحاسبني على ما وصل
واحاط في علمي وانا وقفت على احاديث - [00:38:46](#)

صحيحة اه في ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يرفع ايديه في الصلاة فهل اصبت فهذا الذي وصل وانا اخطأت ربى سوف لا
يكون لي يوم القيمة لماذا؟ خالفته - [00:39:03](#)

اولئك الائمة قد يكون المخالف للقيام والمخالف مصيبا هناك من مكلف عليه ان يكرم وصله جميما على هذا يجوز بلطشه الحق او
الصف الاول من السؤال هناك موضوعة باتفاقهم علينا نحن ان نلتزمها ونطبقها فاذا ما تبين لنا في - [00:39:19](#)

انه مخالفه هذه القواعد فاما انهم لم تصل هذه الروايات التي اتخذناها نحن قاعدة فخالفناهم واما ان يكون له ملحوظ نحن ما ادركناه
والله اعلم. يا الله اجعلنا ونسى ان لا انسى انما اناس سابقا هذا لا اصل له في السنة صحيحة هذه السنة - [00:39:44](#)

تطالبهم فقد جاء في الصحيحين وعليكم السلام جاء في الصحيحين من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه. ان النبي صلى الله
عليه واله وسلم صلى ذات يوم الظهر خمسة - [00:40:14](#)

فلما سلم وقيل له ازيد في الصلاة؟ قال لا قالوا صليت خمسا فسجد سجدة الصوم ثم قال عليه الصلاة والسلام انما انا بشر مثلك
يكون انسى كما تنسون فاذا مشيت فدخلوني - [00:40:35](#)

وبлаг حديث انما انا فليخالق عموم قوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم كل اللي ما انا بسأل ليه هذا الذي الرسول عليه السلام والا هو
يصاب بما يصاب به البشر يجوع ويعطش ويمرض والى اخره وهذا مما يزيدهم رفعة ومكانة - [00:40:58](#)

تبarak وتعالى كما قال عليه السلام في الحديث صحيح ان نعاتب الانبياء احبك في الامثل الامثل هل هذا الحديث البلاغي يخالف
القرآن الكريم في قوله فلا تنسى الا ما شاء الله - [00:41:31](#)

فاذا هو ينسى بنص القرآن وادعم هذا المعنى الصريح في القرآن في الحديث الذي في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه واله
 وسلم دخل المسجد فسمع رجلا يقرأ القرآن - [00:41:54](#)

وخل عليه السلام رحم الله فدانا لقد ذكرني اية كنت انسنت. فاذا هذاك الحديث الذي صحيح لانه فهمتي؟ مريضة ولنا ان نستمع
الى الجامعه ذكرني به. وهو الكلام حول كلمة واجب - [00:42:11](#)

ايوة هو الحقيقة الذي ليبدو ليه ان كلمة الواجب كالامر فكما ان الامر الاصل فيه نجوم وذلك كلمة الواجب الاصل فيها ما دل عليه
اللفظ صراحة وهو الوجوب فان الانسان وكما ان الامر - [00:42:48](#)

الذى الاصل فيه للوجب لا يفترض ذلك وانما قد يخرج عن الوجوب الى ما دونه بدليل او قليلة كذلك لفظة واجب ومثلها لفظة حق

فهذه الاصل فيها وما يدل على ذلك ظاهرها - 00:43:28

فلما جاء الحديث حسن منها واجب على كل محتلم الا ينبعي ان يفهم الا على ظاهر اللفظ بقوله عليه السلام من اتى الجمعة الاستحباب رغم هذا الدليل نفسه من صرف لفظة واجب - 00:44:02

الى معنى التأكيد الذي تأكيد سمية ذلك الشيء. نعم لكن اذا لم يقم الدليل فينبغي ان نبقى على ظاهر النص ولا نتأوله لما كنتم تعلمون كل عباره اللغة العربية لها دلالة ظاهرة فلا يجوز الخروج عن هذه الدلاله الا بدليل خارجي او قرينة مقرونة بها او خارج - 00:44:26
واذا كان المقصود بهذا السؤال هو نفس حكم غسل يوم الجمعة فالذى امره ان غسل الجمعة كما قال عليه السلام واجب على كل مبتدئ. ومن اتى الجمعة فليقتسل وانه لم يهدى - 00:44:54

ما يصرف هذا امر او نافع المبدأ الصريح لوجود عن اسفه لنقول ان هذا تأكيد لشرعية غسل الجمعة وسنة بيته. نعم والحديث الذي يستدل به جمهور العلماء على تأويل الامر من الوجوب والاستحباب وتأويل الوجوب والحق الذي جاء في بعض الى تأكيد السنية - 00:45:18

الا وهو قوله عليه السلام من توپا يوم الجمعة ومن افضل هذا الاحاديث انه اولا كتلك الاحاديث اه او اه ومتكلم في جميع طرقه وان كنت انا شخصيا ارتاح الى صحته نظرا الى مجموع طرقه - 00:45:50

وعلى ذلك فلابد لنا من ان نجمع بين هذا الحديث لدينا الاحاديث الاخرى الصريحة في الایجاد ولا نرى نحن في هذا الحديث الذي اختلف في صحته وترجحت عندنا صحته لا نرى - 00:46:24

ان فيه صنفا للامر من الوجوب الى الصحراء وذلك من ناحية النهي الاولى ان من توپا يوم الجمعة وصلى اه لا شك بها ونعم اي لم ينتشر ولا تكن صلاته - 00:46:49

صلاة الجمعة لا تكون صلاته غير صحيحة. المناهج صحيحة وتكون هذه الصحة بكونه توپا والغسل ليس من شروط صحة الجمعة وانما هو من شروط يوم منها ومن شروط من اتى الجمعة - 00:47:15

ومن لم يأتي الجمعة بسبب ما فليس عليه من واجب ان يقتسل وحسبه ان يتوضأ فيصلي فرضه آآ الحديث ناش من توپا يوم الجمعة ومن اغتسل فليصلاح الظالم هذا يبقى على ظاهره - 00:47:38

لاننا لو كنا ان الغسل يوم الجمعة مستحب فهو مع الوضوء افضل واذا قلنا بان الغسل يوم الجمعة سنة مؤكدة فهو مع الوضوء افضل وافضل واذا قلنا بان الغسل يوم الجمعة واجب - 00:48:02

فهو مع الوضوء افضل وافضل وانزل وما في تناقض بين هذا الحديث وبين ذاك الحديث وهذا لو ان علمنا ان هذا الحديث متاخر عن تلك الاحاديث وهذا لا سبيل الى معرفته. وهذا هو سبيل الجمع من احاديث - 00:48:24

ولا حاجة بنا حين ذاك ان نتأول الامر انه ليس بوجوب وان نتأول كلمة او نضبط الحق او الواجب انه ليس على ظاهرنا ثم نجاهد في في طريقة التدرج في التشريع - 00:48:48

لهذا الحكم وهو ركن ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمرهم بالغسل مباحة وان ما قال لهم لو تسبب في يومكم هذا لو اشتمتم هذا فيه حظ وفيه ترغيب وليس فيه امر - 00:49:17

وتقول السيدة عائشة رضي الله عنها لان الانصار كانوا اصحاب موهب وعمل فكانوا يلبسون وكانوا يلبسون السوق وكانوا اذا جاؤوا الى المسجد آآ خرجت منهم روابح الصوف على ابدائهم وبسبب عرقهم من اعمالهم - 00:49:42

فقال عليه السلام في جملة ما قال لو اغتسلتكم هذا مما جاء في حديث اخر الامر الصريح بالغسل وارتفاع به درجة مرتبة وهذا اسلوب معلوم في الشريعة ان النبي صلى الله عليه وسلم يهبي المسلمين لقبول الاحكام التي ما اعتادوها - 00:50:10

كما تعلمون مثلا من آآ طريقة تحريم القبر وهذه لا تخفي بدءا لكن اذا كنتم بشيء قد يخفى على بعضكم اه لقد فرض الله على المسلمين قبل شهر رمضان كان يوم عاشوراء - 00:50:36

العرب ما كانوا كامة وهنية ما كانوا كاليهود والنصارى عندهم مشاريع سنائية ولو ان اصابتها معاريف البشر لكن العرب لم يكن عنده

شيء من هذه التشاريع فامرهم بانسياط يوم في السنة - 00:50:57

تهيئة لهم لهذا الشهر المبارك الذي تمضي عليهم فيما بعد ولذلك تقول السيدة عائشة رضي الله عنها كما في صحيح البخاري ومسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم فرض صوم يوم عاشوراء فلما نزل شهر رمضان كان من شاء صامه ومن شاء تركه - 00:51:18

وهذا اسلوب معروف ان النبي صلى الله عليه وسلم كيف يهوي المسلمين للاحكم التي ستنزل عليهم من رب العالمين بواسطة النبي الكريم وانا افهم ان قوله عليه السلام كما في حديث عائشة وفي الصحيح - 00:51:43

لو اغتسلتم ليومكم هذا هذا قوله من اتنى الجمعة هل يغتسل؟ هذا غير قوله حق على كل مسلم ان يغتسل لكل يوم الجمعة او آآ واجب على كل شيء كما سبق بيانه. فلا يجوز التعاطي من هذه النصوص - 00:52:02

وتؤويلها او بتؤويلها بسبب ذاك الحديث مع انسان الذنب. وشيء اخر هذه الرواية التي كانت سبب التشريع الاول. الا وهو قوله عليه السلام لو اغتسلت اليوم فيما نجدها اليوم طاهرة حتى من الشباب المثقف - 00:52:27

المنعم زعمة والذي يعتني بنظافته مخالفة لشرعه او يحلق مثلا لحيته في سرير النظافة ندخل يوم الجمعة للمسجد فتسمع هناك رأية القدام نتنبه بسبب انهم يلبسون جوانب هذه وارجلهم لم تغسل جيدا في ذلك اليوم - 00:52:53

والا لو اغتسل لم نجد الى مسجد مثل هذه الرواية هذا نقول بالنسبة للمدن وبالنسبة للعواصم فماذا يقال بالنسبة للقرى والفالحين الذين المفروض فيهم ان يكونوا كالانصار بحيث انهم عمال انفسهم - 00:53:21

رأييين محكمة التشريع تقتضي بقاء الامر على ظاهره. لأننا اذا كنا في السنية فالناس كانت يغتسلون وترك ما يغتسلون لا حكم التشريع تقتضي ان يظل هذا امرا ناقدا مفعولي في كل يوم الجمعة ولا يمكن ان يكون كذلك الا اذا - 00:53:48

تفرقى اذهان المكلفين وجوب هذا الغسل في كل يوم الجمعة. هذا الذي اراه الله اعلم ان نحمح ان نلحنة لا تبطل الصلاة لانها ليست كلام وبخاصة اذا كانت النحنحة لحاجة - 00:54:10

ولكننا نرى الاستدلال بكل ما جاء. تتممة الكلام في الشريط التالي. كان منها صحيحا او غير صحيح لا استزدنا بحديث انه الرسول عليه السلام لعلي لكن هذا الحديث باسناده ضعيف - 00:54:52

وما بنا من حاجة ان نستدل بحديث معين وحسبنا انه سنخلص ليس كلاما لان الكلام هو الذي جاء الدليل على انه لا يصلح في الصلاة وما لا يقع في الصلاة فهو افساد لها - 00:55:12

لعله سبحانه لا ها؟ النفس النثر اهون واسفل وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:55:33